

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار مجلس الوزراء رقم 777
لسنة 2013 بإعادة تشكيل
لجنة إدارة الهيئة العامة للثروة
البحرية

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk

الحكومة الليبية المؤقتة

ديوان رئاسة الوزراء



قرار مجلس الوزراء

رقم (77) لسنة 2013 ميلادي

بإعادة تشكيل لجنة إدارة الهيئة العامة للثروة البحرية

مجلس الوزراء /

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.

- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (9) لسنة 2012 ميلادي، في شأن تعين رئيس الوزراء وتكليفه بتشكيل الحكومة المؤقتة.

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012 ميلادي، في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.

- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (149) لسنة 2011 ميلادي، بإعادة تشكيل لجنة إدارة الهيئة العامة للثروة البحرية.

- وعلى ما عرضه وزير الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية بمذكرته رقم (13) المؤرخة في 19/11/2013 ميلادي.

- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (239) المؤرخ في 05/12/2013 ميلادي.

- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثامن والثلاثين لسنة 2013 ميلادي.

قرارات

مادة (1)

يعاد تشكيل لجنة إدارة الهيئة العامة للثروة البحرية وذلك على النحو الآتي :

1. السيد/د. عبد الباسط محمد نجاح رئيسا.
2. السيد/د. حمد عبدالرزاق المريمي عضوا.
3. السيد/أ. محمد حمد علي عضوا.
4. السيد/أ. احمد جمعة ابو خديبر عضوا.
5. السيد/أ. صلاح صالح علي زيدان عضوا.
6. السيد/ جمعة محمد جيدار عضوا.
7. السيد/م. ابراهيم عمران برياش عضوا.
8. السيد/م. فاروق زايد العطوشى عضوا.
9. السيد/م. الشافعي صالح بازمه عضوا.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.



صدر في ١٢ / ١٠ / ٢٠١٣ ميلادي
الموافق ١٤٣٥ هجري
العدد ٧
ج. تتوش (١١٧)